

جهود فقهاء الجزائر في أصول الفقه والقواعد الفقهية «الشريف التلمساني نموذجاً»

بِقَلْمِ

د. منوبة برهانی (*)



ملخص

إن المتتبع لاسهامات المدارس الفقهية في الجزائر ودورها في خدمة المذهب المالكي يلاحظ أن ثمة إغفالاً لإبداعات علماء الجزائر، فالملاحظ في كثير من البحوث العلمية والدراسات الأكاديمية في الجامعات الجزائرية أنها جعلت علم الأصول قاصراً على مدارس أخرى، بالرغم أنه كان لعلماء الجزائر نصياً من هذا العطاء في جميع أبواب الفقه ومسائله بين شروح للمختصرات ونوازل وقضايا وفرايض وموسوعات فقهية، فألفوا مختصرات فقهية هي محل شرح ودراسة سواء من علماء المغرب أو المشرق، كالوغليسي للشيخ عبد الرحمن الوغليسي البجائي، ومحضر الشيخ عبد الرحمن الأخضري الفقيهي، وأرجوزة التلمساني في الفرائض... إن هذا التصور الخاطئ دفعني إلى أن أبحث في الموضوع والمتمثل في إبراز جهود علماء الجزائر في هذا الجانب وما قدموه من تأصيل لفقه المالكي بما يواكب مستجدات عصرهم في ضوء ما تضمنه من قواعد وأصول ومقاصد مما يسهم في تجديد الفهوم وفق الضوابط المعترفة بما يضمن التواصل مع السلف.

ولكل ذلك جاءت هذه الدراسة: "جهود فقهاء الجزائر في أصول الفقه والقواعد الفقهية الشريف التلمساني نموذجاً"، وقسمت الموضوع إلى ثلاثة عناصر؛ تطرق

(*) أستاذ محاضر "أ" بقسم الشريعة - كلية العلوم الإسلامية - جامعة باتنة - الجزائر.
(borhani.manouba@gmail.com)

الأول إلى واقع الفقه في بداية القرن الثامن هجري، وجاء الثاني لإثراء ما جاء عن حياة محمد بن أحمد بن علي الشريف التلمساني من مولده، وشيوخه، وأقوال العلماء. أما الثالث فكان لجهود الشيخ الشريف التلمساني في أصول الفقه ومنهجه في القواعد الأصولية. وخلص البحث إلى أن جهود الشريف التلمساني في أصول الفقه والقواعد الفقهية وما قدمه يعتبر طفرة في منهج تدريس أصول الفقه، كما يعبر عن نمو هذا العلم في المغرب في القرن الثامن.

مقدمة

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، أما بعد إن المتتبع لاسهامات المدارس الفقهية في الجزائر ودورها في خدمة المذهب المالكي يلاحظ أن ثمة إغفالا لإبداعات علماء الجزائر، فالملاحظ في كثير من البحوث العلمية والدراسات الأكاديمية في الجامعات الجزائرية أنها جعلت علم الأصول قاصرا على مدارس أخرى، بالرغم أنه كان لعلماء الجزائر نصيبا من هذا العطاء في جميع أبواب الفقه ومسائله بين شروح للمختصرات ونوازل وقضايا وفرايصن وموسوعات فقهية، فألفوا ختصرات فقهية هي محل شرح ودراسة سواء من علماء المغرب أو المشرق، كالوغليسي للشيخ عبد الرحمن الوغليسي البجائي، وختصر الشيخ عبد الرحمن الأخضرى الفقهي، وأرجوزة التلمساني في الفرائض.... إن هذا التصور الخاطئ دفعني إلى أن أبحث في الموضوع والمتمثل في إبراز جهود علماء الجزائر في هذا الجانب وما قدموه من تأصيل للفقه المالكي بما يواكب مستجدات عصرهم في ضوء ما تضمنه من قواعد وأصول ومقاصد مما يسهم في تجديد الفهوم وفق الضوابط المعتبرة مما يضمن التواصل مع السلف.

ولكل ذلك جاءت هذه الدراسة: "جهود فقهاء الجزائر في أصول الفقه والقواعد الفقهية الشريف التلمساني نموذجاً"، راجية من الله أن تكون قد حققت الإضافة العلمية المطلوبة. واعتمدت في عرض هذا الموضوع الخطوات المبينة في الخطة

التالية:

أولاً: واقع الفقه في بداية القرن الثامن هجري.

ثانياً: حياة الشريف التلمساني - مولده - وشيوخه، وأثاره - وثناء العلماء عليه.

ثالثاً: جهود الشريف التلمساني في أصول الفقه.

خاتمة: وفيها النتائج المتوصّل إليها.

أولاً: واقع الفقه في بداية القرن الثامن هجري

١- الحالة العلمية والثقافية في تلمسان:

بعد سقوط الدولة الموحدية ظهرت دويلات بالمغرب الإسلامي من أهمها الزيانية والمرinنية، وكان الصراع السياسي بينهما في أشدّه، خاصة في تنافسهما حول بسط النفوذ على كافة أنحاء المغرب الإسلامي، والسعى إلى توحيد باعتبار أحقيّة كل واحد منها في وراثة الموحدين.

والجدير بالذكر أنَّ رغم سوء العلاقات السياسية بين الدولة الزيانية والمرinنية، إلا أنه لم يعكس ذلك على العلاقات الثقافية والعلمية ، ويظهر ذلك خاصة في الرحلات العلمية لعلماء الدولتين، وتنقلهما بين العواصم العلمية لتحصيل العلم والتدرّيس والإجازة، حيث أدخلت المؤلفات والمصنفات كمحض ابن الحاجب في الفروع الذي جاء به إلى المغرب أبو علي المنشداني، كما أدخل عن طريق الرحلة الفقيه محمد بن الفتوح التلمساني مختصر خليل إلى بلاد المغرب. فتتجزأ عن ذلك مناظرات علمية هامة أدت إلى اتساع رقعة العلوم واحتلالها وتكوين نخبة من العلماء، فضلاً عن ذلك هناك عامل أساسى ساعد الدولتين في ازدهار العلوم وإثرائها وهو حب ملوك الدولتين للعلماء والأدباء، وتقريرهم إليهم، والرفع من شأنهم، واهتمامهم بالعلم والأدب، ومن ثم أصبحت تلمسان في سماعتها كالقاهرة وقرطبة وبغداد^١.

ومن مظاهر تنافس ملوك دولتي بن زيان وبني مرin في إكرام العلماء والترحيب بهم تنافسهما في بناء المدارس التي نشرت مختلف العلوم الشرعية من خلال ما قدمه العلماء الذين درسوا فيها، وهذه المدارس تعادل المعاهد والجامعات في عصرنا هذا

من حيث المستوى العلمي وطريقة التعليم والقرارات الدراسية والكتب والمراجع التي يستند إليها...².

ومن أهم المدارس التي خدمت العلم الشرعي وأهله:

أ) المدرسة القديمة أو مدرسة ابن الإمام: أنشأها أبو حمو موسى الأول عام (710هـ) إكراماً للأخرين الفقيهين المعروفين ببني الإمام التنسـيـ أبو زيد عبد الرحمن (ت 743هـ) وأبو موسى عيسـيـ (750هـ) لما انتقلـاـ إلى تلمسـانـ. وقد تخرج منها كبارـ العلمـاءـ في تلكـ الفترةـ كالـشـرـيفـ التـلـمـسـانـيـ،ـ وابـنـ مـرـزـوقـ الجـدـ،ـ وأـبـوـ عـبـدـ اللهـ المـقـريـ...³.

ب) المدرسة التاشـفـينـيةـ:ـ بـنـاهـاـ أـبـوـ تـشـفـينـ عـبـدـ الرـحـمـنـ الـأـوـلـ (718هــ 738هــ)،ـ وـمـوـقـعـهـ بـجـانـبـ الـجـامـعـ الـكـبـيرـ جـنـوـبـاـ،ـ وـدـرـسـ فـيـهـ كـبـارـ الـعـلـمـاءـ مـنـهـمـ أـبـيـ مـوـسـىـ عـمـرـانـ الـمـشـدـالـيـ (تـ 745هــ)،ـ وـأـبـوـ عـبـدـ اللهـ مـحـمـدـ السـلـاوـيـ (تـ 737هــ)،ـ وـغـيـرـهـمـ.⁴ـ تـ)ـ مـدـرـسـةـ أـبـيـ الـحـسـنـ الـمـرـيـنـيـ:ـ وـهـيـ مـدـرـسـةـ الـوـحـيـدـةـ الـتـيـ لـاـ يـزـالـ بـنـيـانـهـ قـائـماـ حـتـىـ الـآنـ،ـ وـقـدـ أـنـشـأـهـ أـبـوـ الـحـسـنـ الـمـرـيـنـيـ سـنـةـ 748هــ فـيـ تـلـمـسـانـ،ـ تـعـرـفـ بـمـدـرـسـةـ الـعـبـادـ،ـ وـقـدـ أـنـشـأـهـ أـبـوـ عـنـانـ فـارـسـ عـامـ 745ـ مـدـرـسـةـ بـجـانـبـ مـسـجـدـ وـضـرـيـعـ الـوـلـيـ الصـالـحـ سـيـدـيـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ الـحـلـوـيـ (تـ 754هــ)

ثـ)ـ مـدـرـسـةـ الـيـعقوـبـيـةـ:ـ أـنـشـأـهـ السـلـطـانـ أـبـوـ حـموـ مـوـسـىـ الثـانـيـ عـامـ (765هــ)،ـ وـتـنـسـبـ إـلـىـ يـعـقـوبـ وـالـدـ السـلـطـانـ أـبـيـ حـموـ لـقـرـبـهـ مـنـ ضـرـيـحـهـ،ـ وـكـانـ يـدـرـسـ فـيـهـ أـبـوـ عـبـدـ اللهـ الشـرـيفـ التـلـمـسـانـيـ الـذـيـ يـبـدـأـ نـشـاطـهـ فـيـهـ مـنـ الـفـجـرـ إـلـىـ مـاـ بـعـدـ الـعـشـاءـ،ـ وـقـدـ يـدـوـمـ فـيـهـ أـيـامـ وـشـهـورـاـ دـوـنـ اـنـقـطـاعـ،ـ وـتـخـرـجـ مـنـ هـذـهـ مـدـرـسـةـ عـلـمـاءـ كـبـارـ أـمـثـالـ ولـدـيـ الشـرـيفـ التـلـمـسـانـيـ وـهـمـاـ عـبـدـ اللهـ وـعـبـدـ الرـحـمـانـ،ـ وـكـذـلـكـ عـبـدـ الرـحـمـانـ بنـ خـلـدـونـ وـأـخـيـهـ يـحـيـيـ.⁵

إـلـىـ جـانـبـ تـلـكـ المـدـارـسـ الـتـيـ سـاـهـمـتـ فـيـ خـدـمـةـ الـعـلـمـ بـتـلـمـسـانـ هـنـاكـ منـشـاتـ عـلـمـيـةـ أـخـرىـ لـاـ تـقـلـ أـهـمـيـةـ عـنـ المـدـارـسـ لـهـاـ دورـهـاـ الـفـعـالـ فـيـ نـشـرـ الـعـلـمـ وـالـعـرـفـ أـهـمـهـاـ:

• المساجد: يعتبر المسجد هو الأصل للتعليم، وعليه ف مجاله أوسع من المدرسة: قال ابن باديس: المسجد والتعليم صنوان في الإسلام من يوم ظهر الإسلام فما بني صلٰى الله عليه وسلم يوم استقر في دار الإسلام، بيته حتى بني المسجد، ولما بني المسجد كان يقيم الصلاة فيه ويجلس لتعليم أصحابه، فارتبط المسجد بالتعليم كارتباًطه بالصلاحة، فكما لا مسجد بدون صلاة كذلك لا مسجد بدون تعليم.⁶

• المكتبات العامة: مما يساعد على ازدهار الحركة العلمية توفر الكتب، ووضعها في مكتبات عامة تسهل البحث لطالبها من غير حاجة إلى شرائها، مما يوفر للمعلم والمتعلم وقته وماله، ومن أهم تلك المكتبات: مكتبة الجامع الأعظم في تلمسان، الأولى أنشأها السلطان أبو حمو موسى الثاني عام ٧٦٠هـ، والثانية أنشأها السلطان أبو زيان محمد أبي حمو الثاني عام ٧٩٦هـ⁷.

وهناك إسهامات وعوامل أخرى دفعت بالحركة العلمية، ورفعت من شأنها، واعتنت بكتاب العلماء وجعلتهم يهتمون بقراءة كتب الفقه، والحديث، ومدارسة بعض القضايا والمناظرة فيها. لكن الوقت لا يسمح بذكرها.

وخلاصة القول: إن تلمسان كانت في بداية القرن الثامن هجري بفضل زواياها ومساجدها، ومدارسها مركزاً ثقافياً يتواتد إليه الطلبة ليتعلموا القرآن والفقه والأدب، ومنهم من يرتقي إلى درجة شبه التخصص في العلوم النقلية والعقلية، والفضل للذين أولوا عنابة وجهداً بالعلم وأهله.

2- إسهامات بعض علماء الجزائر في أصول الفقه - خلال القرن الثامن -

لا شك أن هناك رجالاً كثيرين خدموا الإسلام والجزائر في مجالات عديدة ، واستحقوا أن يرفع التاريخ شأنهم، ذلك لما اشتهروا به من فقه عميق لأحكام الشريعة ومقاصدها في بحوثهم ودراساتهم واجتهاداتهم وفتواهـم وخاصة في القرن الثامن الهجري.

ولأن هؤلاء العلماء كثـر والمقام لا يسمح بحصرهم، سأقدم ثلاثة منهم مركزة على الجانب العلمي لهم، وما قيل عن تحصيلهم الفقهي خاصة، ثم اختص بالدراسة

الإمام الأعظم الشيخ المقرى لأن جهوده أكبر وجل آثاره مطبوعة.

• أبو علي منصور بن أحمد بن عبد الحق المشدّى (ت ٧٣١ هـ):

من مواليد بجایة، كان شیخاً فقیهاً، محصلًا متقدماً، قال عنه تلميذه الزواوی: "شیخنا مجتهد، إمام، علم العلیاء، وقطب الفقهاء، قدوة الناظر، وإمام الأمصار، ملاً بجایة وأقطارها بالعلوم النظرية والفهم النقلية والعقلية".

قام برحلة طويلة استغرقت عشرين عاماً، ولقي وقرأ فيها على أفضلي منهم العز ابن عبد السلام، وشرف الدين بن السبكي، وشمس الدين الأصبهاني، وكان زميلاً لشهاب الدين القرافي (ت ٦٨٤ هـ). وتحصيل الشيخ المشدّى لأصول الفقه على طريقة الأقدمين والمتّاخرين، كما له مشاركة في علم المنطق والعربیة، ومن مؤلفاته: شرح رسالة ابن أبي زید القیروانی ولم يستكمله.^٨

ويعتبر هذا الإمام أول من استحضر معه من المشرق كتاب أستاذته الفقيه المالكي ابن الحاجب المسمى بمختصر ابن الحاجب، وقد أثبتت له هذه المزية المؤرخ الكبير ابن خلدون في المقدمة^٩.

ولقد أحدث المشدّى ثورة على مستوى الفقه المالكي بتدریسه لكتب أبي عمرو بن الحاجب أصلاً وفقها ونحوها، وبالتالي أدخل إلى مدرسة بجایة الفقهية إلى جانب منهج أهل الحجاز المتمثل في النقل منهجه أهل العراق في تفريع المسائل والاعتماد على الرأي والقياس.^{١٠}

وبقي هذا العالم في خدمة الدين الإسلامي ورسالة التدريس ونشر العلم حتى حين قعد به العجز في شيخوخته عن التصدر في حلقات الدرس والعلم في المساجد والمعاهد إذ كان يبلغ من العمر نحو ست وتسعين سنة.

• أبو العباس البجائي (ت ٧٦٠ هـ):

هو أبو العباس بن إدريس البجائي العلامة الفقيه المالكي الأصولي، المفسر، أخذ العلم من شيوخ المغرب، وذاع أمره، وعرف بالصلاح والتقوى، وأقبل الناس عليه، واشتغل بالتعليم والتصنيف، وأخذ عنه الوغليسي وابن خلدون والرهوفی.

من مؤلفاته: شرح على ابن الحاجب في الأصول¹¹.

• منصور بن عبد الله الزواوي (ت ٧٧١هـ):

من مواليد بجاية، وهو تلميذ العلامة منصور ناصر الدين المشدّالي السابق الذكر، جاب حواضر العالم الإسلامي طالباً للعلم والمعارف، عين أستاذاً في أرقى جامعة أندلسية وهي جامعة النصرية بغرناطة.

درس أصول الفقه من مختصر ابن الحاجب، وذكر الشاطبي أن شيخه الزواوي كان متمسكاً بالسنة، جاء في البستان: "شيخنا الفقيه الجليل المقرئ المدرس الأصولي النحوي أبو علي منصور، كان شيخاً فاضلاً فقيهاً نظاراً معدوداً في أهل الشورى، له مشاركة في كثير من العلوم العقلية والنقلية، واطلاع وتقيد ونظر في الأصول والمنطق، وعلم الكلام، حريصاً على الإفادة والاستفادة، مثابراً على تعلم العلم وتعليمه"¹².

ويكفي فخراً أن يكون الإمام الشاطبي صاحب المواقف والاعتصام من تلاميذه، ومع الأسف لم تذكر كتب الترجم أي أثر لهذا العالم المشارك، إلا أن النشرسي في المعيار قد روى لنا بعض فتاويه التي تدل على سعة علمه، وكثرة اطلاعه وحسن استنباطه.¹³

• المقرى (٧٥٨هـ):

هو محمد بن محمد بن أحمد المقرى (ت ٧٥٨هـ) التلمساني أبو عبد الله مجتهد في حدود الذهب المالكي كما وصفه بذلك محمد بن أحمد بن مرزوق (ت ٧٨١هـ) بقوله: "وكان صاحبنا المقرى... من وصل إلى درجة الاجتهاد، ودرجة التخير والتزييف بين الأقوال" مما يؤكّد نبوغ الشيخ، وعلو منزلته، وقدره وفضله أولئك التلاميذ الذين أخذوا عنه فكانوا هم ورثة في العلم والشهرة العلمية ومنهم:

- لسان الدين بن الخطيب (ت ٧٧٦هـ) صاحب كتاب: الإحاطة في أخبار غرناطة.
- عبد الرحمن بن محمد بن خلدون المؤرخ والرحالة المشهور، تتلمذ على المقرى ووصفه بأنه كبير علماء المغرب¹⁴.

- أبو إسحاق الشاطبي العالم الأصولي النظام الشهير من تأليفه الجليلة الاعتصام والموافقات، تلمند على المقرى في أثناء إقامته في غرناطة، وقد أشار الشاطبي إلى بعض الفوائد التي تلقاها من المقرى في كتابه "الإفادات والإنسادات"، مبتدئاً كل فائدة أو إشادة بعبارات الثناء والتجليل للمقرى... جاء في إفادة: كتب لي شيخي القاضي الجليل أبو عبد الله المقرى - رحمه الله - : ...بدر الدين بن جماعة يُدعى بقاضي القضاة على ما جرت به عوائد أهل المشرق في تسمية مثله، وأنا أكره هذا الاسم محتاجاً بقول النبي صلى الله عليه وسلم: «إن أخْنَعَ اسْمَ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ سَمِّيَ بِمَلْكِ الْأَمْلَاكِ، لَا مَالُكٌ إِلَّا اللَّهُ»¹⁵. ومن النص نلحظ مدى حرص المقرى على اتباع السنة والعمل بمقتضاه.

ولقد ألف المقرى في مختلف العلوم الإسلامية؛ التوحيد والتفسير، والفقه وأصوله، والأدب والنحو...، ومن أهم مؤلفاته في الفقه والأصول:

- المحاضرات،

- الحقائق والرقائق،

- شرح التسهيل،

- النظائر،

- حاشية على مختصر ابن الحاجب الفقيهي؛ حتى قال المقرى الحفيض: "إن منها أبحاثاً، وتدقيقاً لا توجد في غيرها".¹⁶

- عمل من طب لمن حب: وقسم هذا الكتاب إلى أربعة أقسام، فابتداً بأحاديث الأحكام، ثم انتقل إلى كليات هي ضوابط في أبواب معينة، ثم انتقل إلى قواعد حكمية أكثر شمولًا واتساعاً من الكليات، وختمه بالألفاظ الحكمية المستعملة في الألفاظ الشرعية¹⁷، كما حفظ لنا الونشرسي في المعيار بعضاً من فتاواه.

وأجل ما ألفه المقرى كتابه المشهور "القواعد"، ومن خلاله سنشير إلى أهم إسهامات المقرى في علم الفقه وأصوله ونبينها في النقاط التالية:

١- منهجه في تأليف الكتاب ليس بعيداً عن الأسلوب في جل الكتب التي اعنت

بجمع القواعد الفقهية، حيث قسم فيه القواعد إلى فقهية وأصولية، وأحياناً يمزج بينهما، فمثلاً: يورد قاعدة: الأصل براءة الذمة، لكن ما جاء بعدها وقبلها قواعد أصولية مثل: الأصل بقاء ما كان هو استصحاب الحال حتى يظن وقيل يوقن، ثم يقول: الأصل استصحاب الواقع وهو عكسه، الأصل الحقيقة لا المجاز... وهكذا¹⁸.

٢- يعتبر كتابه "القواعد" ثاني الكتب بعد "الفروق للقرافي" أهمية في القواعد الفقهية عند المالكية إذ أنه لم يختص بباب أو أبواب من الفقه بل شمل الفقه كله.

٣- كتابه "القواعد" ليس خاصاً بالمذهب المالكي، بل هو المذاهب الأربع سواء من حيث المقارنة بينهما، أو من حيث الكشف عن أسرار، وأسباب الاختلاف.

٤- عند عرضه للفروع نهج مسلك التركيز والاختصار، ولذلك أحياناً نجد بعض المبهماً التي تحتاج إلى شرح¹⁹، وعليه وصفه الونشريسي وصفاً دقيقاً فقال: "إنه كتاب غزير العلم، كثير الفوائد لم يسبق إلى مثله، بيد أنه يفتقر إلى عالم فتّاح".

٥- المcri أول من عمل وشرح على استقلال المقاصد عن أصول الفقه من خلال التأليف في القواعد الفقهية على نحو ما فعله العز بن عبد السلام والقرافي، وهذا الاستقلال على مستوى الدراسة والبحوث والتدريس فقط، وليس على مستوى الحقيقة؛ لأن العلماء متکاملان متداخلاً²⁰.

٦- لقد وازن المcri بين الأقوال الفقهية وما يكون منها أكثر تحقيقاً للمصالح، لذلك بُرِزَ فن "القواعد" و"الفروق"، وهذه طريقة تكمن أهميتها في استخراج العلل، فتس矛 بها إلى المراجع الكلية لتصبح قواعد جامعة، أو فروقاً تبين نشأة الاختلاف بين المسائل، وهذا الفن سماه مالكية المغرب بعلم الأصول القريبة، قال المcri: "قصدت إلى تمهيد ألف قاعدة ومائتي قاعدة هي دون الأصول القريبة لأمهات مسائل الخلاف المبتذلة والغريبة، رجوت أن يقتصر عليها ما سمت به الهمة إلى طلب المباني... فلذلك شفعت كل قاعدة منها بما يشاكلها من المسائل، وصفحت في جمهورها بما يحصلها من الدلائل"²¹.

ولقد امتاز العلامة الجزائري أبو عبد الله المقرى بجهده في هذا المجال، فسما بعلم الأصول القريبة (القواعد)، ليبحث عن مبادئ كلية لا اختلاف فيها بين المذاهب²².

٧- إن اهتمام أبي عبد الله المقرى بالقواعد علامة جليلة على أخذه بمقاصدية القاعدة، بما تحققه من يسر في فهم الحكم، ومن مصلحة في تطبيقه، ومن أمثلة تلك القواعد المتصلة صميماً بالمقاصد الشرعية والتي أوردها المقرى قاعدة العبرة بالحال أو بالمال²³. هذا من جهة، ومن جهة أخرى الأخذ بالمقاصد هو في جانب منه التفات إلى القواعد، كذلك إثبات تلك المقاصد، إذ أن القواعد تنطوي على كثير من الأسرار والمقاصد والحكم والمصالح²⁴. قال المقرى تعليقاً على قاعدة: "الأمور بمقاصدها" أنها تضمنت حكماً وهو اعتبار المقاصد²⁵.

٨- لم يكن أبو عبد الله المقرى في كتابه "القواعد" مجرد ناقل للأقوال، بل كان يرجح آراء خارجة عن مذهب الإمام مالك، إيماناً منه بأن العلم متى بان له الحق وجب عليه إتباعه، ومن تلك الترجيحات والاختيارات:

- اختيار المقرى مشروعية الصلاة بالنعل، وهو مذهب أحمد، لحديث شداد بن أورس مرفوعاً: "خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعائم، ولا خفافهم"²⁶.

- اختياره مشروعية تثليث غسل الرجلين في الوضوء، وهو قول الشافعى مع أن مشهور مذهب مالك عدم المشروعية، قال المقرى: "قاعدة كل ما يستدعي المراد منه التكرار في الغالب، لا يُطلب فيه التكرار عند مالك، كغسل الرجلين، وظاهر الرسالة طلبه كالشافعى وهو الصحيح"²⁷.

ثانياً: حياة الشريف التلمساني - مولده - وشيوخه، وأثاره - وثناء العلماء عليه
 لقد عقدت تراجم موسعة لشريف التلمساني، وتفادياً للتكرار وتحاشياً للإعادة، آثرت أن أتناول مولده ونسبه ونشأته... باختصار على أن أفضل بعض الشيء في الجانب العلمي، والإبداعي عنده، وأبرز منزلته وعلومه وأثاره، وثناء العلماء عليه لأكشف أسرار عقريته، وأؤكد على أن التراث الجزائري ذخائر وكنوز في المجال الفقهي والأصولي.

١- مولده وشخصيته:

هو محمد بن أحمد بن علي بن محمد بن القاسم بن محمود بن ميمون بن علي بن عبد الله بن عمر بن حسن بن علي بن أبي طالب، وكنيته أبو عبد الله، وشهرته: الشريف التلمساني، ويعرف بالعلوي نسبة إلى قرية من أعمال تلمسان تسمى العلوين.²⁸

ولد عام عشرة وسبعينات من أسرة عرفت بالتصوّي والصلاح²⁹، فكان وقوراً، ذات نفس كريمة وهمة نزيهة، حلّيماً متّوسطاً في أموره، أصدق الناس لهجة وأحفظهم مروءة، مشفقاً على الناس، رحبياً بهم، يتلطّف في هدایتهم ويعينهم بجهده، حسن اللقاء، طويل اليد، يعطي نفقات عديدة، ذات كرم واسع، وكنف لين، وصفاء قلب³⁰. وكان مهيباً محباً، جعل الله محبته في القلوب فمن رأه أحبه وإن لم يعرفه، ينصر المظلوم، ويقضي الحاجات يجلّه الملوك ويقدمونه في مجالسهم وبلاطهم تارة. ويفصح بالحق تارة قال للسلطان أبي عنان: "تقربك إبّا ياي قد ضرني أكثر مما نفعني، ونقص به ديني وعلمي"، فغضّب السلطان وأمر بسجنه، ثم أطلقه واعتذر إليه، لما بلغ السلطان استياء العامة والخاصّة من ذلك³¹.

ويدل ذلك على قوة شوكة الشريف التلمساني وشخصيته الفذة، وعدم مجاراته لأصحاب السلطة في عصره.

٢- حياته العلمية:

لقد نشأ الشريف التلمساني في جو علمي ينضح العزائم، ويحرّك الهمم، ويلهّب مشاعر القلوب بالتحصيل والعلم حيث كان يقضي نهاره كله بين الإقراء والمطالعة والتلاوة، وعليه يمكن تقسيم حياته العلمية إلى ثلاثة أقسام:

- قسم حياته مع القرآن،
- قسم حياته مع السنة،
- قسم حياته مع العلوم النقلية والعقلية الأخرى،

القسم الأول: الشريف التلمساني مع القرآن:

أول ما بدأ به القرآن الكريم الذي تلقاه حفظاً وتلاوة عن شيخه أبي زيد بن يعقوب، حيث كان ينام ثلث الليل، وينظر ثلثه، ويصلِّي ثلثه، يقرأ كل ليلة ثمانية أحزاب في صلاته، ومثله في أول النهار، ويواكب قراءة الحزب دائمًا³².

والجدير بالذكر أنه بدأ يقرئ القرآن وهو ابن إحدى عشرة سنة³³. ويقرأ مع التفسير نحو ربع حزب كل يوم مع البحث، حيث فسر القرآن خمساً وعشرين سنة بحضور أكابر الملوك والعلماء والصالحاء وصدور الطلبة لا يختلف منهم أحد، وقد أتى فيه حسب ابن مريم صاحب البستان بالعجب العجاب، ولا ضير في ذلك لأنَّه كان عالماً بقراءاته واختلاف روایاته وبيانه وإعجازه، وأحكامه، ومعانيه وأمر ونهي وناسخ ومنسوخ وتاريخ وغيرها...، حضر يوماً مجالس أبي زيد في تفسير القرآن، فذكر نعيم الجنة، فقال له الشريف التلمساني؛ وهو حي آنذاك، هل يقرأ فيها العلم؟ قال له: نعم فيها ما تشتهي الأنفس وتلذ الأعين، فقال له: لو قلت لا، لقلت لك لا لذة فيه، فعجب منه ودلَّه³⁴.

وقيل إنه ختم تفسير القرآن مرتين، فالقرآن بدأ حياته وبالقرآن انتهى نشاطه إلى الأبد، إذ يروى أنه وصل في التفسير إلى قوله تعالى: ﴿يَسْتَبَرُونَ بِنِعْمَةِ مِنْ أَنَّهُ وَفَضَلَ﴾³⁵، فمرض بعد ذلك ثمانية عشر يوماً ثم توفي ليلة الأحد رابع ذي الحجة عام: ١٣٦٩هـ - ٧٧١م³⁶.

القسم الثاني: الشريف التلمساني والسنة الشرفية:

لقد أحيا الشريف التلمساني السنة، وأمات البدعة، وأظهر من ما بهر العقول فلقد كان إماماً في الحديث وفقهه وغريبه ومتونه ورجاله، وأنواع فنونه، كثير الذب عن السنة وإزاحة الإشكال، متدرباً في تعليم غواصتها³⁷، وما يدل على فقهه الحديث أن بعض فقهاء فاس ذكرها للسلطان أبي عنان أن الشريف التلمساني غير متبخر في الفقه حسداً، فبعث السلطان حينئذ للفقهاء فحضرها وأمره بقراءة حديث: «إذا ولخ الكلب في إناء أحدكم» يختبر به حاله في الفقه، فأخذ فيها من غير نظر فَأَوْلَ ما قال:

في هذا الحديث خمس وعشرون خرجة فسرها، ثم تكلم علىأخذها من الحديث وترجح ما رجح بأنه يمليها من كتاب، فلما رأى السلطان ذلك أقبل على الطاعنين وقال لهم: هذا الذي قلت أم قوة علمه فيه ظاهرة وأنوارها باهرة³⁸. وما يؤكّد أنّ الشريف التلمساني كان متسلّكاً في أموره بالسنة أيضاً، وشدّيداً على أهل البدع ذا بأس وقوّة في نصر الحقّ، أنه سُئل عن تفضيل أبي بكر على عمر فزجر صاحب السؤال³⁹.

القسم الثالث: الشريف التلمساني والعلوم النقلية والعلقنية:

لقد استفرغ وسعه في طلب العلم حتى حدث لبعضهم أنه لازمه أربعة أشهر فلم يره نزع ثوبه، ولا عمامته لشغله بالنظر والبحث، فإذا غلبه النوم نام خفيفاً، فإذا أفاق لم يرجع إليه أصلاً...، ويقول: أخذت النفس حقها فيتوضاً، والوضوء من أخف الأشياء عليه، ثم رجع للنظر⁴⁰. فاتسع في العلم باعه وعظم قدره، جارياً على نهج السلف، مائلاً للنظر والحجّة أصولياً متكتلاً جاماً للعلوم القديمة والحديثة⁴¹.

ومن العلوم التي كان بها التلمساني أعلم الناس العربية، وعلوم الأدب نحوه وبيانه، حافظاً للغريب والشعر والأمثال، وأخبار الناس ومذاهبهم وأيام العرب وسيرها وحروتها وأخبار الصالحين وسيرهم، وإشارات الصوفية ومذاهبهم، فضلاً عن إمامته في العلوم العقليّة كلها منطقاً وحساباً وفرائض وتنجيمًا وهندسة وموسيقى وتشريحها وخلاصتها وكثير من العلوم القديمة⁴².

3 - شيخ الشريف التلمساني وتلاميذه:

أ) شيخوه:

لقد تتلمذ الشريف التلمساني على عدد وافر من علماء عصره، واتصل بمشايخ أجياله، ساكتنّي بذكر بعضهم ولنكتمل مكانة التلمساني ويعلو قدره، سوف أذكر ثلاثة من الشيوخ أولاً داخل بلده ثم خارجه:

- شيخ التلمساني داخل الجزائر:

* ابن الإمام: أبو زيد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن الإمام (ت 743هـ)

وأخوه أبو موسى (ت 758هـ)؛ عالماً المغرب آنذاك، حتى إن المقرئ أثني عليهما ووصفهما أنهما: "علمَا تلمسان الشامخان، وعالماها الراسخان"⁴³، وقال ابن خلدون: تفقهه - الشريف التلمساني عليهما في الأصول والكلام.

* أبو موسى عمران بن موسى بن يوسف المشدّالي (ت 745هـ): قال عنه المقرري: "حافظ تلمسان ومدرسهها، ومفتيها، كان كثير الاتساع في الفقه والجدل... الباقي فيها سواها" ⁴⁴، ولقد لقّن الشريف التلمساني علوم الفقه والحديث والفرائض والمنطق والجدل. له مقال مفيد في "التخاذل الركاب من خالص الفضة"، وفتاوی في نوازل مازونة ⁴⁵.

* القاضي ابن عبد النور أبو عبد الله (ت 749هـ): قال عنه يحيى بن خلدون: من الفقهاء المدرسين وأهل الفتيا والدين المتن⁴⁶.

* أبو عبد الله بن النجار (ت 749هـ): فقيه بارع في العلوم العقلية، قال عنه المقرى "نادرة الأعصار".⁴⁷

* أبو محمد المحاصي (ت 741هـ): ورعا تقياً، بكاءً، وصفه المقرى بأنه: "عالم الصلحاء، صالح العلماء، وجليس النزيل، وحليف السكاء والوعياء".⁴⁸

* القاضي ابن هدية القرشي (ت 736هـ): كان فقيهاً محدثاً، أديباً، كاتباً، خطيباً بجامع تلمسان، تولى القضاء، له تأليف منها: تاريخ تلمسان، وشرح رسالة ابن خميس الحجري⁴⁹.

شيوخ الشري夫 التلمساني خارج الجزائر: ومنهم:

* القاضي أبو عبد الله التميمي (ت 745هـ): تونسي الأصل، درس بتلمسان العلوم الدينية، ومن مؤلفاته: "ترتيب كتاب اللخمي على المدونة" في الفروع.⁵⁰

* عبد المؤمن الجاناتي أبو فارس الفاسي (ت 746هـ): الإمام الفقيه، من أعرف الناس بالمدونة، متمكنٌ من مسائلها الفقهية.

* أبو عبد الله السطّي الفاسي (749هـ): الفقيه الفرضي الحافظ، المفتى الخطيب، قال عنه ابن خلدون: "كان أحفظ الناس لذهب مالك و أفقهم فيه".⁵¹

* أبو عبد الله الآبلي (ت ٧٥٧هـ) : أصله من تلمسان، لكن الشريف التلمساني لقيه بفاس، فأخذ عنه وبذل له ما لديه من العلوم فانتفع به انتفاعاً عظيماً مدة ثلاثة سنين، وكان معجباً به وبذكائه، وقوته حافظته، فاهتم به اهتماماً كبيراً وأفرده بالاعطف والتقدير، وصف المري الآبلي بقوله: نسيج وحده، ورجلة وقته في القيام على الفنون العقلية وإدراكه وصحة النظر^{٥٢}.

ولقد لقي في رحلته إلى المشرق العلامة الشهير ابن دقيق العيد وغيره، وهو يرى أن فساد العلم في كثرة التأليف، لذلك لم تذكر لنا الكتب والتراجم والتاريخ عن تأليفه شيئاً^{٥٣}.

* أبو عبد الله بن عبد السلام التونسي (٧٤٩هـ): كان عالماً، حافظاً، متوفناً في علمي الأصول والعربية، وعلم الكلام والبيان، والحديث وقد تولى التدريس والفتوى، له شرح بديع لختصر أبي عمرو بن الحاچب الفقهي^{٥٤}.

قال ابن خلدون: كان ابن عبد السلام يصغي إليه، ويؤثر محله، ويعرف حقه فقرأ عليه فصل التصوف من الإشارات لابن سينا، وأيضاً من تلخيص كتاب أرسسطو لابن رشد، ومن الحساب والهندسة والهيئة والفرائض^{٥٥}.

ب) تلاميذ الشريف التلمساني:

لقد تخرج على يدي الشريف التلمساني طلبة كثيرون، نبغ منهم علماء أجيال، وانتفع به خلف جم، وانتشر تلاميذه في أطراف المغرب العربي الكبير، ومن أشهر من أخذ عنه ولدها أبو محمد عبد الله، وأبو يحيى عبد الرحمن اللذان لا تقل مكانتهما عن أبيهما، وإبراهيم المصمودي وأبو إسحاق الشاطبي، وابن زمرك، وعبد الرحمن بن خلدون وابن السكاف، وأبو عبد الله القيسبي، وابن عباد وغيرهم كثير^{٥٦}.

وكانت جل أوقات الشريف التلمساني ملكاً لطلبه الدين، يتزاحمون على حضور مجالسه والانتفاع بدروسه، حتى اضطر إلى تقسيم الأوقات بينهم بالساعة الرملية^{٥٧}. وكان الطلبة في وقته أعز الناس، فنشروا العلم واستعنوا بحسن إلقائه وسهولة فيضه وحلاؤته مع بشاشته، لا يؤثر على الطلبة غيرهم، يحملهم على الصدق، يرتب

كلا في منزله، ويحمل كلامهم على أحسن وجوهه^{٥٨}.

٤- آثاره وثناء العلماء عليه:

أ) آثاره: إن اهتمام الشريف التلمساني بالإقراء جعله قليل التأليف، أو لأنه مال لقول أستاذه الآبلي: (فساد العلم بكثرة التأليف)، ومع ذلك فقد ألف الكتب التالية:

- كتاب في القضاء والقدر: وحقق فيه مقدار الحق بأحسن تعبير عن تلك العلوم العامة، وقد أجاد فيه خاصة لما استشكل على الناس بعض من تلك المباحث التي خاضوا فيها من غير علم^{٥٩}.

- شرح جمل الخونجي: (مخطوط) من أجل الكتب جاء فيه بعلم كثير، مما جعل العلماء يقبلون عليه قراءة ونسخا^{٦٠}.

- كتاب في المعاوضات: وهو مجموعة من أجوبة مسائل وردت من العالم المحقق يحيى الراهوني من بلاد توزر^{٦١}.

- مشارات الغلط في الأدلة: وهو كتاب مطبوع بين الأخطاء التي تقع في الاستدلال في الأدلة العقلية والنقلية.

- مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول: وهو كتاب مطبوع مشهور من أبدع ما ألف في فن تحرير الفروع على الأصول، وقد عنيت بدراسته في هذا العرض.

ب) ثناء العلماء عليه: شهد للشريف العديد من العلماء، من بينهم أساتذته الذين أخذ عنهم العلم والمعارف، وتلاميذه الذين انتفعوا بعلمه وتلمندو على يديه، وأخرون أيضاً. ومن أولئك جميعاً هذه الأمثلة:

- قال عنه ابن عبد السلام: "ما أظن أن في المغرب مثل هذا"^{٦٢}.

- قال عنه الآبلي: "هو أوفر من قرأ على عقلاً وأكثرهم تحصيلاً"، وقال أيضاً: "قرأ علىَّ كثيراً شرقاً وغرباً فما رأيت فيهم أنجب من عبد الله الشريف أنجزهم عقلاً وأكثرهم تحصيلاً"^{٦٣}.

- وقال ابن عرفة لما سمع بموت الشريف التلمساني: "لقد ماتت بمותו العلوم العقلية"^{٦٤}.

- قال أبو علي منصور بن هدية القرشي: "كل فقيه قرأ في زماننا هذا أخذ ما قدر له من العلم، إلا أبو عبد الله الشريفي فإن اجتهاده يزيد والله أعلم حيث يتنهى أمره".⁶⁵

- قال أبو يحيى المطغربي: "حضرت مجلس كثير من كبار العلماء فما رأيت مثل أبي عبد الله".⁶⁶

- وقال عنه ابن مرزق الحفيد: "شيخ شيوخنا، أعلم أهل عصره بإجماع".⁶⁷

- وقال الدكتور عمار طالبي في تصديره لكتاب: "مبادئ الأصول إملاء الإمام عبد الحميد ابن باديس": ومن الذين ألفوا في هذا العلم - أصول الفقه - من الجزائريين الإمام الأصولي الشريف محمد بن أحمد التلمساني (710-770هـ) الذي وصلنا كتابه (مفتاح الأصول في ابتناء الفروع على الأصول) الذي اشتهر بين علماء إفريقيا الشمالية، وافريقيا الغربية وفقهاها إلى يومنا هذا".⁶⁸

- قال محمد علي فركوس عنه: هو الفقيه الأصولي المتفنن، الجامع من كبار علماء الشمال الإفريقي، فارس المعقول والمنقول، صاحب الأصول والفروع، وهو من مشاهير علماء الجزائر البارزين في القرن الثامن الهجري.⁶⁹

ثالثاً: جهود الشريف التلمساني في أصول الفقه:

إذا كانت مؤلفات ابن السبكي، وابن تيمية وتلميذه ابن القيم... وغيرهم من أهم المؤلفات الأصولية في المشرق العربي خلال القرن الثامن، فإن كتاب "مفتاح الوصول في بناء الفروع على الأصول" للشريف التلمساني يحظى بالمكانة نفسها في المغرب العربي، وقد تقرر نبوغ صاحبه لدرجة أنه كان يفوق أقرانه، حتى قال عنه ابن مرزوق الحفيد: "إنه أعلم أهل وقته بإجماع"، وقال تلميذه السراج: "بلغ مرتبة الاجتهاد أو كاد ، بل هو أحد العلماء الراسخين وآخر الأئمة المجتهدین".⁷⁰

ولقد صرَح بعض أهل العلم أنه كان للشريف التلمساني قسط كبير وإحاطة جمة بالعلوم العقلية، وكذا بالعلوم الشرعية وعلى رأسها الفقه، وأصوله، وأكَدَ هذا الونشريسي صاحب المعيار بقوله: "وكان آخر الأئمة المجتهدین، نسيج وحدة، فريد

عصره في كل طريقة، انتهت إليه إمامية المالكية بالمغرب... فهو علم علمائها ورافق لوائها، فَحَيَّتْ به السنة، وماتت به البدعة، وأظهر من العلم ما بهر به العقول".⁷¹

وأسأخص هذا القسم لدراسة أهم الموضوعات الأصولية التي تعرض لها الشريف التلمساني في مؤلفه: *مفتاح الوصول في بناء الفروع على الأصول*" ثم أخرج على بعض منهجه في تأليف *أصول الفقه*، وتقريره للمسائل والقواعد الأصولية، ثم أبىّن ما لمسه من ايماءات، وإشارات ونظارات مقاصدية، سبق بها أقرانه، وأخيراً ذكر ما برع فيه العلامة من تجديد في *أصول الفقه*، لم يظهر عند أقرانه في زمانه.

لذلك جاء ما اشتمل عليه هذا القسم في النقاط التالية:

١-الموضوعات الأصولية للتلمساني من خلال كتابه *المفتاح*،

٢-منهج التلمساني في تأليف *أصول الفقه* وتقريره للقواعد الأصولية،

٣-معالم فقه المقاصد عند التلمساني،

٤-مظاهر التجديد في علم *أصول الفقه* عند التلمساني،

١-الموضوعات الأصولية للتلمساني من خلال كتابه *المفتاح*:

من خلال اطلاعي على كتابه "مفتاح الوصول في بناء الفروع على الأصول" تبيّن لي بأن علم الشريف التلمساني إلهامي من الله عز وجل، صحيح أنه أخذ من شيوخه الكثير من العلم والأدب... وتأثر ببعض منهم، واستفاد منهم، كما يستفيد أي تلميذ من أستاذه، لكن لم يُعنَ بتوجيهه من أستاذته إلى وجهة معينة في العلم ولا في العمل، بدليل أنه لم يستق مادة كتابه من مصادر أو مراجع، ويظهر أنه ألفه من فكره وحفظه، حيث كان ينسب الأقوال إلى المذاهب فقط، ولا ينسبها لعالم معين إلا نادراً، ويكون في الغالب من علماء مذهبة لعلمه الوافر بأقوالهم، كأشهب، وابن القاسم... ويدرك أحياناً المذاهب الأخرى، فيقول: قالت الشافعية، أو الجمهور، أو أصحاب أبي حنيفة...

وعليه وجوب الاعتراف بجهود الشريف التلمساني، وفضله العظيم في ما جاء به من موضوعات ومباحث أصولية من خلال كتابه *مفتاح الوصول* وبيان ذلك:

- رجح الشريف التلمساني أن *أصول الفقه* هو الأدلة، أي أن المستدل على حكم

من الأحكام الشرعية لابد أن يرجع إلى الأصل أو "الدليل بنفسه" كما عبر عنه، والدليل يتتنوع إلى نوعين: "أصل نفسه" و "لازم عن أصل".

أما "الأصل بنفسه" فصنفان: أصل نقلي وأصل عقلي، وأما "اللازم عن أصل": فهو القياس أو الاستدلال، وأما "المتضمن للدليل" مما يتمسك به المستدل فيراد به الإجماع وقول الصحابي، وكل قسم يتفرع إلى أبواب وأفكار رئيسية وثانوية وهكذا.⁷²

- كتابه مليء بالفوائد الأصولية، وذلك من خلال تعريفاته التي أوردها لمصطلحات أصولية، حيث ركز على التعريفات الاصطلاحية دون الالتفات إلى المعاني اللغوية، وما يؤكد تمكنه من هذا العلم أنه يأتي بمعنى لم يرد عن غيره من الأصوليين، فمثلاً: يعرّف القياس بقوله: "هو إلحاقي صورة مجهلة الحكم بصورة معلومة الحكم، لأصل أمر جامع بينهما يقتضي ذلك الحكم"⁷³. وأحياناً قليلة يشير إلى تعريفات أهل العلم كما في تعريف النسخ: "هو رفع الحكم الشرعي بالدليل الشرعي المترافق معه، ويقال إنه الحكم الشرعي، وذكر القاضي أبو بكر الطيب أن حقيقته الرفع"⁷⁴.

- ألم الشري夫 التلمساني بجل المباحث الأصولية في ثنايا كتابه وأهمها:

- مباحث الحجية مثل: ظواهر الكتاب وحجية الأخبار، والإجماع والقياس، والعرف، وعمل أهل المدينة....
- مباحث في الأصول العملية مثل: أصل البراءة، وأصل الاستصحاب، والاحتياط، والتخيير والنسخ⁷⁵.
- مباحث الألفاظ بأنواعها مثل المنطق والمفهوم، والظاهر والمؤول، والحقيقة والمجاز، والمطلق والمقييد، والعام والخاص⁷⁶. وكذا دلالات الألفاظ بما فيها من صيغ الأمر والنهي...⁷⁷
- مباحث الأحكام التكليفية، وأحياناً يشير إلى بعض الأحكام الوضعية كالرخصة، والسبب، والشرط، والركن، والمانع...⁷⁸.

- مباحث التعارض والترجح⁷⁹.

• توسيع الشيخ الشريف التلمساني عند ذكره لآراء المذاهب بخلاف كتب تخرير الفروع على الأصول الأخرى، فهي تقتصر في الغالب الأعم على ذكر مذهب واحد أو اثنين فقط، في حين أن كتاب "مفتاح الوصول في بناء الفروع" كان يذكر المذاهب الثلاثة: الحنفية، والمالكية والشافعية، وأحياناً يذكر قول الإمام أحمد والظاهرية وكان المتصلح للكتاب - في بعض مسائله - يشعر بأنه يقرأ في مؤلف للفقه المقارن، فقط أنه لا يهتم بتحرير محل النزاع، ولا يذكر أسباب الاختلاف، فيذكر أن المسألة خلافية، مشيراً إلى المذهب دون أن يصرح بذلك إلا في القليل، فيقول: قالت الشافعية، أو الحنفية أو المالكية، وأحياناً يختار بعض الأعلام في مذهبها كأشهب وابن القاسم...⁸⁰.

• موضوعات الكتاب محكمة فريدة من نوعها، مرتبة غالب عليها طابع القواعد الأصولية، ولم يمزج الشريف التلمساني بينها وبين القواعد الفقهية أو الضوابط - جرياً على ما عهدهناه غالباً في كتب تخرير الفروع على الأصول - فرتبت الكتاب بناءً على تلك القواعد الأصولية وهذا ما يتلاءم مع طبيعة التأليف في فن التخرير⁸¹.

• استقلاليته في الترجح: مما يدل على نبوغ الشيخ في الجانب الأصولي، تلك الاجتهادات التي قال بها للوصول إلى حكم قد يستقل به عن غيره من أهل العلم، أو يرجح أحد الأقوال مع التعليل، ومن ذلك مثلاً:

- مسألة رجوع الاستثناء إذا تعقب جملة مسبوقة بالواو إلى جميعها، فإن مذهب جمهور المالكية والشافعية والحنابلة، أن الاستثناء يرجع إلى جميعها خلافاً لأصحاب أبي حنيفة، فإنه يرجع إلى أقرب مذكور إليه⁸².

وذهب القاضي أبو بكر الباقلاني إلى الوقف، وتبعه الغزالى، وهو ما اختاره الشريف التلمساني ورجحه بقوله: "والحق أنه مجمل لا يترجح فيه الأمرين إلا من الخارج".⁸³

ترجحه لحجية إجماع الصحابة مع مخالفة واحد منهم جرياً على مذهب ابن جرير

الطبرى وأبى بكر الرازى، وابن خويز منداد المالكى وأبى الخياط المعتزى خلافاً للجمهور^{٨٤}. حيث يقول: "إذا أجمع الصحابة رضوان الله عليهم على قول، وخالفهم واحد منهم، فقد اختلف في ذلك، والأظهر أنه حجة، لأنه لا يعدو أن يكون ما تمسك به من المخالف النادر أرجح مما تمسك به الجمهور الغالب"^{٨٥}.

- مسألة النسخ فيما إذا كان الدليل أو الخبر يتضمن حكمين، فهل يلزم من نسخ أحد الحكمين نسخ الآخر، فإن الشيخ التلمسانى حقق الحكم لهذه المسألة بقوله: "والتحقيق فيه، أنه إن كان أحد الحكمين لا ارتباط بينه وبين الآخر إلا من حيث اشتمل عليهما نص واحد من كتاب أو سنة، فإنه لا يلزم من رفع أحدهما رفع الآخر، وأما إن كان بين الحكمين ارتباط وتلازم، فإنه يلزم من رفع أحد الحكمين رفع الآخر"^{٨٦}.

إضافة إلى ذلك فإن هناك مسائل كثيرة استقل فيها التلمسانى بالترجح ولقد أوردها الدكتور فركوس فليرجع إليه^{٨٧}.

٢- منهاج الشريف التلمسانى في التأليف:

أ) منهاجه في تأليف أصول الفقه:

بلا شك أن الشيخ الشريف التلمسانى ألف كتابه "مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول" على منهاج جديد مرتب منظم، قوى العرض، دقيق النظر يُعنى بما خلت منه المؤلفات في علم الأصول مما يلزم المتعلّم، ويمرّن الفقيه، فهو تطبيق للمسائل الفقهية، مع تيسير في الاستنباط، وهو لهذا الاعتبار يُعد من كتب القواعد، وإن كان ليس في القواعد الفقهية الخلافية، ولكنه يجمع بين القواعد والأصول^{٨٨}.

وبعبارة أخرى فقد اعتمد الشريف التلمسانى طريقة تحرير الفروع على الأصول، أي ربط القاعدة الأصولية وسرد الفروع الفقهية تحتها، ولعل اختيار الشيخ لهذه الطريقة أنسع وأجدى، لأن طريقة الجمهور فيها من صعوبة الفهم والتطبيق الشيء الكثير، لأنها تمتاز بالقوة لاتصالها بالدليل مباشرة، بحيث لا تكون واسطة بينها وبين الأدلة العامة مما يؤدي إلى الجمود، وخلوها من الأمثلة والفروع التي لو ذكرت لأسمهم ذلك في سهولة تطبيق القواعد، فجاء الشريف التلمسانى بتلك الطريقة لتحل

تلك المشكلة.

وأما الفرق بينها وبين طريقة الحنفية، أن الحنفية يذكرون الفروع لأنها كالدليل الذي تستند عليه القاعدة الأصولية، أما أصحاب هذه الطريقة فذكرهم للفروع إنما هو للتمثيل والتفسير فقط.

وعلى ذلك كله عُدّ كتاب: *مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول* من كتب التخريج، وانصب اهتمام صاحبه على المذهب المالكي، وذكر الروايات والخلافات في المذهب نفسه، مع مقارنته بالمذهبين الحنفي والشافعي، وتعرضه لغيرهما في النادر، فقد ورد ذكر الظاهرية مرة واحدة، والحنابلة في أربعة مواطن فقط.

والمؤلف ابتعد عن الأسلوب الجدلية، والحجاج المنطقي، ولم يدخل في قضايا عقدية مشكلة، فكتابه جاء مختصرا سهلا، مركزا على أهم المباحث الأصولية⁸⁹.

وما يزيد كتاب "مفتاح الوصول في بناء الفروع على الأصول" جمالا ورونقا، ويرفع من شأن صاحبه، بل يبعث على الإعجاب به، والارتفاع لمنهجيته العلمية السليمة أنه جعل نصب عينيه الموضوعية التي هي سمة كل عالم مقتدر، وشرط لكل تكوين علمي ما جعله – وهو مالكي المذهب – لا ينحاز ولا يتغىّب لمذهبة، بل كان همه الوحيد بيان الخلاف بين المذاهب، وتفادي كل تجريح، أو ترجيح لبعضها دون البعض الآخر، أو حض القارئ على الاختيار، فالأمر موكول إلى الدارس البصير وإلى الطالب النجيب⁹⁰.

ب) منهجه في تحرير وتقرير القواعد الأصولية:

يمكن تلخيص منهج الشريف التلمساني في تحرير وتقرير القواعد الأصولية في الآتي:

- ذكره للقاعدة في الغالب بصيغة الاستفهام، كقوله: "المسألة الثانية: في كون الأمر بالشيء يقتضي المبادرة إليه، أو لا يقتضيه؟"⁹¹، ثم يبين أن المسألة خلافية بين العلماء، وقد يشير إلى عدد الأقوال في المسألة، وينسبها للمذاهب إجمالا، ثم يبيّن قول المحققين من الأصوليين ، وكأنه هو القول الراجح لديه، فيقول: "والمحققون من

الأصوليين يرون أن الأمر المطلق لا يقتضي فوراً ولا تراخي، لأنَّه تارة يتقييد بالفور، وتارة يتقييد بالتراخي^{٩٢}.

• وقد يذكر الشريف التلمساني القاعدة ليس تحت اسمِي قاعدة أو مسألة، إنما تحت مسمى شرط أو سبب أو ركن حسب تقسيمه للكتاب، ولا يطيل فيها، بل يذكرها أنها خلافية، مع التمثيل لها

ومن أهم القواعد الأصولية التي اشتمل عليها كتاب "مفتاح الوصول" الآتي:

- الأمر المطلق يقتضي الوجوب أو الندب

- الأمر المطلق يقتضي الفور أو التراخي

- الأمر المؤقت بوقت موسع هل يتعلّق بأول الوقت أو آخره

- هل دلالة المنطوق على الحكم نفسه أو على متعلق الحكم؟

- هل الأمر بواحد من أشياء هل يقتضي جميعها أو يقتضي منها واحداً بعينه؟

- هل إن الأمر بشيء هل يقتضي وسيلة المأمور به أو لا يقتضيها؟

- هل الأمر بالشيء هو نهي عن ضده؟

- هل النهي يفيد التحريم أم الكراهة؟

- هل النهي يدل على فساد المنهي عنه أو لا؟

- اللفظ إذا كان يحمل معنيين، إذا حمل على أحدهما أفاد فائدة واحدة، وإن حمل

على المعنى الآخر أفاد فائدتين.

- اللفظ إذا دار بين إفادة حكم شرعي، وإفادة وضع لغوي ومسمي في الشع

- هل اللفظ يحمل على الحقيقة أو المجاز؟

- هل اللفظ يحمل على المطلق أو المقيد؟

- هل نسخ المنطوق يلزم نسخ المفهوم؟

- هل يقدم الظاهر أو المؤول؟

- هل يقدم المثبت أو النافي؟

3- معالم فقه المقاديد عند الشريف التلمساني من خلال كتابه المفتاح:

سيتوقف الناظر إلى التراث الأصولي الجزائري جملة من مدونات الفحول التي ساهمت في تأسيس مدرسة المقاديد في الأندلس بزعامة الإمام الشاطبي... هذا الفقيه الذي أذهل الحذاق بموافقاته الرائدة، وبما نشره من منظومات مبتدعة، حيث أسهم في تدعيم منهج التواتر المعنوي الذي لم تألفه الدراسات الأصولية أو الفقهية إلا قليلاً.. وأهدى إلى التحقيق عرائس الحكم ودستور القيم بمسالكه المحكمة.. وقد شهد الناس لهذا الخبر، ودانت له الرياسة على القرآن والأشياخ... ولكن السؤال الذي يُستَوْقفُ أي باحث أصولي: من أين استمد الشاطبي هذه الروح؟ ومن كان وراءه؟، والجواب: لا تعجب من إبداع هذا⁹³.

ولا شك أن هذه الشخصية هي الشريف التلمساني الذي شهد له الكثير من أهل العلم والمهتمين خاصة بالبحث في الدراسات الأصولية، أنه كان عالماً بعلوم القرآن والحديث،... فضلاً عن معرفته الواسعة للعلوم العقلية والنقلية وفهمه لمقاصد الشرعية على كمالها⁹⁴.

وعليه أقول: إذا كان الشاطبي أبدع بعقليته المقاديدية، فإن الشريف التلمساني أبدع ببنائه المقاديدية في كتابه "مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول"، ويمكن إبراز نظراته المقاديدية في النقاط التالية:

- استعمال الشريف التلمساني للفظ "القصد" و"المقصود" كثيراً؛ فمثلاً قال: "إن لا يقصد الشارع تهويل الحكم وتفحيم أمره"، وقال: "ليس القصد المخالفة بين العمد والخطأ في الكفاراة"، وأيضاً: "إنه صلى الله عليه وسلم لم يقصد حصر الكبائر"، و قوله: "إن تأويل الظاهر يفتقر إلى بيان أمور منها... كون ذلك مقصود الدليل"، وقال: "إن المعنى المقصود من النكاح هو المودة وحسن الألفة والعشرة"⁹⁵، وقال أيضاً: "القصد من العدة استبراء الرحم"⁹⁶، وقال أيضاً تعليقاً على قوله تعالى: ﴿حرمت عليكم أمهاتكم﴾⁹⁷، قوله تعالى: ﴿حرمت عليكم الميتة﴾⁹⁸؛ إن المعنى المقصود من الأم هو الاستمتاع، ومن الميتة هو الأكل⁹⁹.

• إفاضة الشيخ الشريف التلمساني في مسألة التعليل، فقد تكلم في كثير من الأحكام سواء في مجال العبادات أو المعاملات ومن ذلك قوله: "تعليق وجوب القصاص بالقتل العمد"¹⁰⁰، وقوله: "تعليق حرمان القاتل من الميراث بأنه استعجل غرضه قبل أوانه فعقوب بحرمانه"¹⁰¹. كما تطرق التلمساني إلى مسلك القرآن والسنة في التعليل: فمثلاً الأول: قوله: "قد أباح الله للرسول صلى الله عليه وسلم نكاح طليقة دعوه زيد بن حارثة لقوله تعالى: ﴿فَلِمَّا قُضِيَ زِيدُ مِنْهَا وَطَرَا زَوْجَنَاكُهَا﴾"¹⁰²، وعليه بقوله سبحانه: ﴿لَكِيلًا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرْجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَاهُمْ﴾، فأفادت العلة اقتدائنا به في الإباحة ورفع الحرج¹⁰³. ومثال الثانية: قوله: "إن الرسول صلى الله عليه وسلم قال في الهرة: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجْسٍ، إِنَّهَا هِيَ مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَافَاتِ»"¹⁰⁴، فلو لم يكن التطواف علة لنفي النجاسة لم يكن لذكره قامع هذا الحكم فائدة، لأنَّه قد علم أنها من الطوافات.¹⁰⁵

• حدثه عن معقولية الأحكام التعبدية ومثال ذلك:

- قوله: "والقسم الثاني وهو ما لا يعقل معناه فمثلاً معظم التقديرات فإنها غير معقوله المعنى فلا يقاس عليها".¹⁰⁶

- وقال: "فالسفر مشتمل على نوع من المشقة معقول يناسب القصر ولا يشاركه غيره من الصنائع في ذلك النوع من المشقة المناسبة للقصر فلا يلحقه غيره فيه، فمشقة المرض لا تناسب القصر بل تناسب التخفيف على المريض بمشروعية الجلوس والإيماء في الصلاة".¹⁰⁷.

- قوله: "الشفعة في العقار معقوله المعنى وهو لحوق نوع من الضرر للشريك".¹⁰⁸.

• استعماله لفظ المقاصد والغايات؛ فقد ذكر التلمساني بعض مقاصد النكاح والقصاص والربا، قال: "إن لم يقصد بالنكاح إلا مجرد الشهوة، صارت معلقة تلك بالنسبة إلى الأصول والمبادئ خراباً، وبالنسبة إلى المقاصد والغايات بترا عقيباً.."¹⁰⁹، وقال تعقيباً على حديث مناقب عائشة رضي الله عنها: «هذه زوجتك في الدنيا

والآخرة»¹¹⁰: نعلم أن الزوجة معاونة على المقاصد الإنسانية، ولما قيل له زوجتك في الدنيا والآخرة، عُلِّم أنها تعينه على مقاصد الدارين»¹¹¹.

- استعماله لفظ الحكمة: في قوله مثلاً: «إن القتل العمد العدوان مناسب للحكم مفض إلى الحكمة المقصودة منه وهو الزجر فوجب أن يكون مستقلاً في الاعتبار»¹¹²، وأحياناً يستعمل المصلحة في قوله مثلاً: «إن العلة لابد أن تشتمل في نفسها على مصلحة عند مشروعية الحكم»¹¹³.

- وظف الشريف التلمساني المقاصد في الترجيح بين الأحكام؛ فمثلاً قد يكون العدول عن ظاهر النص لقرينة مقصدية، فيكون المقصد أساس التأويل، كتأويل المالكية والحنفية كحديث: «المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا» بالمتناولين إذ أن التأويل هو صرف اللفظ عن ظاهره إلى معنى مرجوح لدليل، والمقصد هو الانضباط في المعاملات.

قال التلمساني تعليقاً على الحديث: «المراد بذلك المتساومان، وافتراقهما بالقول أي هما في حال تساوهما بالخيار مالم يبرما العقد ويمضياه. فإن أمضياه فقد افترقا ولزمهما العقد»¹¹⁴.

4- مظاهر التجديد في علم أصول الفقه عند التلمساني:

لقد رسم الشرف التلمساني نظاماً جديداً لم يكن معروفاً في عصره، لذلك اعتبر مبدأ أصولياً، ويمكن إبراز مجالات التجديد عنده في النقاط التالية:

- كثرة التمثيل للقواعد الأصولية: لقد استخرجنا سابقاً مجموعة من القواعد الأصولية التي تعتبر الركائز الأساسية التي بنى عليها التلمساني كتابه «مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول»، وخاصة إذا ما قورن ذلك بالمؤلفات المتداولة في عصره، حيث غالب التجريد بالنظرية على كتب المتكلمين سواء التي كانت تدرس في تلمسان أو غيرها، فلا تكاد تجد فيها المثال الفقهي الذي يصور لك القضية الأصولية، ولا التفريع الذي يوضح لك تطبيق القاعدة أو ثمرة الخلاف فيها، ولا شك أن طريقة التلمساني التي سار عليها هي الأجدى والأنفع»¹¹⁵.

وخلاله القول إن الشري夫 التلمساني أكثر من ذكر الأمثلة والمقارنات بين آراء المذاهب الأخرى ، وكذلك ذكر بعض الأمثلة الدقيقة في الجزئيات التي توضح أسباب الاختلاف في تباين آراء الفقهاء نتيجة تعدد الفهوم وطرق الاستنباط عند الأصوليين والفقهاء، وقد عبر عن ذلك الشري夫 التلمساني في مقدمة كتابه بقوله: "أجمع فيه من بديع الحقائق ورفع الدقائق نكتاً وعلماً".¹¹⁶

- تفرده في تقسيمه البديع للأدلة الشرعية: وخطته في ذلك أنه قسم الأدلة التي يستدل بها لإثبات الحكم الشرعي إلى قسمين¹¹⁷: الأول: دليل نفسه كالكتاب والسنة والقياس. الثاني: متضمن للدليل بالإجماع وقول الصحافي.

فالإجماع اتفاق المجتهدین من المسلمين في عصر من العصور على حكم شرعي، وهذا الحكم الشرعي استنبطه المجتهدون من دليل شرعي لذلك كان الإجماع متضمناً للدليل، وليس دليلاً بذاته، أما قول الصحافي فهو اجتهاد منه من نصوص الشريعة، كذلك كان متضمناً للدليل.

وقسم الدليل نفسه إلى أصل نفسه، ولازم عن الأصل، فالإعلال بنفسه هو الكتاب والسنة والاستصحاب، لأن كلامها لا يحتاج لغيره، أما اللازم عن الأصل فهو القياس والاستدلال، ذلك أن الاستدلال عامه والقياس خاصة ينطلق من أصل شرعي فكان لازماً عن الأصل.

أما الأصل نفسه فينقسم إلى قسمين: أصل نقلٍ وهو الكتاب والسنة، وأصل عقلي وهو الاستصحاب، إذن جموع الأدلة عند الشري夫 التلمساني هي:

(1) دليل نفسه وينقسم إلى:

أ) أصل نفسه وهو:- أصل نقلٍ: الكتاب والسنة - أصل عقلي: الاستصحاب

ب) لازم عن الدليل: القياس والاستدلال

(2) متضمن للدليل: الإجماع وقول الصحافي

ولكن قد يقول قائل أين سد الذرائع والمصالح المرسلة وغيرها من الأدلة؟ والجواب: يبدو أن الشري夫 التلمساني يرى أن سد الذرائع ليس بدليل في ذاته

لكنه اجتهاد من المجتهد، أما المصالح المرسلة فإنه ذكرها ضمن الأدلة المذكورة سابقاً.

• إعراضه عن الجدل العقلي واقتصره على المباحث الأصولية المهمة:

قال الغزالي في أهمية علم الأصول: "أشرف العلوم ما ازدوج فيه العقل والسمع، واصطحب فيه الرأي والشرع، وعلم الفقه وأصوله من هذا القبيل، فإنه يأخذ من صفو العقل والشرع سواء السبيل، فلا هو تصرف بمحض العقول بحيث لا يتلقاه الشرع بالقبول، ولا هو مبني على محض التقليد الذي لا يشهد له العقل بالتأييد والتسديد" ¹¹⁸.

فقول الإمام الغزالي ينطبق على أسلوب الشريف التلمساني الذي جمع حقاً بين العقل والنقل، بين الرأي والأثر، رغم أنه كان متكلماً بارعاً في العلوم العقلية كلها من منطق وغيره، حتى قال عنه ابن خلدون: "الإمام الفذ فارس المعقول والمنقول" ¹¹⁹ إلا أن أسلوبه واضح العبارة بعيد عن التعقيد والجدل، الأمر الذي ساعد على فهم تلك القواعد، وهو ما تفتقر إليه العديد من المصنفات الأصولية.

ولما أنكر الشريف التلمساني إقحام المسائل الفرضية والكلامية، والمنطق وطرائقه في مؤلفه "مفتاح الوصول"، جاء الكتاب مقتضاً على المسائل المفيدة في الفقه، والمباحث المهمة في الأصول، قال الدكتور فركوس: "كان التلمساني يتتجنب التكرار والإعادة، والمباحث التي تحيد عن المسألة المراد البحث فيها، حيث يكتفي بإحالتها على مظانها من أبواب الفقه إن كانت المسألة لها ارتباط بالفروع، أو يُبَيِّنُ كونها مبسوطة في كتب الأصول إن كانت المسألة لها علاقة بأصول الفقه" ¹²⁰.

والأدلة على ذلك أن الشريف التلمساني كثيراً ما يرد عبارات ومصطلحات تفيد الاختصار وتحاشي التكرار ومنها: وتمام هذا في الفقه، المسألة مشروحة في علم الأصول، ومحله كتب الفقه، البحث فيه يخرج عن المقصود، كما تقرر في أصول الفقه، وعلى ما تحقق في أصول الفقه.

• استقلاليته بالتعريفات:

سبق أن بيّنا أن للشريف التلمساني عدة اختيارات أصولية، وترجيحات فقهية خرج عن دائرة التقليد، والنقل المحسن للمذهب إلى درجة الاجتهاد، فضلاً عن ذلك فإنه قد استقل أيضاً بتعريفات مصطلحات أصولية، وهذا دليل على تمكنه منها، وبلوغه الغاية فيها ومن ذلك:

- تعريفه النهي: هو القول الدال على طلب الامتناع من الفعل على جهة الاستعلاء¹²¹.

- تعريفه القياس: إلحاد صورة مجهولة الحكم بصورة معلومة الحكم لأجل أمر جامع بينهما تقتضي ذلك الحكم¹²².

- قياس العكس: هو إثبات نقىض حكم الأصل في الفرع لافتراقهما في العلة¹²³.

- قياس الشبه: هو أن يتردد المسلك بين أصلين مختلفين في الحكم وهو أقوى شبهها به¹²⁴.

- قياس الدوران: هو أن يوجد الحكم عند وجود الوصف، ويعدم عند عدمه فيعلم أن ذلك الوصف علة ذلك الحكم¹²⁵.

- تعريفه لل المناسبة: هو أن يكون في محل الحكم وصف يناسب ذلك الحكم¹²⁶.

- تعريف الظاهر: هو اللفظ الذي يحتمل معنيين وهو راجح في أحدهما من حيث الوضع¹²⁷.

• اعتباره القياس دليلاً متضمناً وليس أصلاً مستقلاً:

إذا كان ابن رشد لم يعتبر القياس أصل من الأصول كالكتاب والسنّة، فهو في معظمها لازم عن الأصل، فإن الشريف التلمساني بلور هذه الفكرة بعده بشكل أكثر وضوح، عندما تحدث عما ما يتمسك به المستدل على حكم من الأحكام في المسائل الفقهية فحصره في صفين؛ دليل نفسه، ومتضمن للدليل، وجعل الدليل بنفسه نوعين: أصل بنفسه ولازم عن الأصل وهو القياس، بمعنى آخر أن القياس لازم عن الكتاب والسنّة، وليس أصلاً مستقلاً بذاته، كما أنه ليس موضعاً للنديّة لها بل هو

صادر عنهم وأثر من إعماهم، ولا معنى له من دون كلام الله وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام ، وقيمته وقوته في القرب منهم وتحقيق مقاصدهما¹²⁸.

الخاتمة

وبعد هذه الجولة يمكن استخلاص النتائج التالية:

- الاعتراف بجهود علماء الجزائر، وفضلهم اتجاه المذهب المالكي، والفقه الإسلامي اليوم بحاجة ماسة إلى الأخذ بأراء هؤلاء العلماء والعمل بأفكارهم.
- لقد استفاد الشريف التلمساني من أعلام الفقه والأصول، وقد فاق بعضهم في بعض الآراء وفي طريقة القيمة في تطبيق المسائل الفقهية على القواعد الأصولية من خلال كتابه *مفتاح الوصول*.
- أبدع الشريف التلمساني في جانب التصنيف عملاً بقاعدة: التصنيف تاب للتوظيف، فاستقرَّ المصطلحات فنظر في وظائفها ثم صنفها مغايراً عما سار عليه الأصوليون.
- لقد استفاد الكثير من المعاصرين من كتاب *مفتاح الوصول*، ومن بينهم محمد أديب صالح في كتابه "تفسير النصوص"، وكذلك محمد عبد الغني الباجقني، حيث قال: "وقد وجدت أقرب الكتب الأصولية القديمة إلى الكتاب الذي عزّمت على تأليفه «مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول» للعلامة المحقق الشريف التلمساني المالكي المتوفى سنة إحدى وسبعين وسبعين الهجرة ، فاعتمدته أصلًاً لكتابي".¹²⁹
- وقد اعتمدت عدة جامعات في مقرراتها في الدراسات العليا في أصول الفقه كتاب *مفتاح الوصول* في بناء الفروع على الأصول دراسة وشراحاً، كجامعة أم القرى بالمملكة السعودية.

ولذلك أقترح أن تدرس مفردات متخصصة بالفقه المالكي الجزائري في مراحل التعليم المتقدمة، وأن يمزج بين الدراسة التأصيلية والتطبيقية.

كما أوصي القائمين على كليات الشريعة في جميع الجامعات أن يجعلوا المؤلفات الجزائرية في الفقه وأصوله المخطوطة خاصة نصياً من الرسائل والأطروحات

المقدمة، نظراً لما تحويه هذه المؤلفات من فوائد جمة تعود على الجزائر خاصة والعالم الإسلامي عامة.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين.

الحواشى:

- 1- انظر الجديد في العلاقات السياسية والثقافية بين الجزائر الزيانية ومصر المملوكية / أ. عبد الرحمن بالأعرج قسم التاريخ - جامعة تلمسان ، وانظر أيضاً: العلاقات الثقافية بين الدولتين الزيانية والمرinية خلال القرنين 7-9هـ / د. مبخوت بودواية / هوارية بكاي قسم التاريخ- جامعة تلمسان.
- 2- للمزيد من التوضيح يرجى مراجعة كتاب: جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوي المعيار المغربي للونشريسي / د. كمال السيد أبو مصطفى/ كلية التربية -جامعة الإسكندرية، ط 1996-مركري الإسكندرية للكتاب.
- 3- انظر تاريخبني زيان ملوك تلمسان/للحافظ التونسي، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائري، 1985: ص 139، وبغية الرواد في ذكر ملوك منبني عبد الواد / يحيى بن خلدون(788هـ)، تحقيق د. عبد الحميد حاجيات، المكتبة الوطنية الجزائر، 1980: 1/131.
- 4- باقة السوسان في التعريف بحاضرة تلمسان عاصمة دولةبني زيان/ الحاج محمد بن رمضان شاوش، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1995م: 397 ونفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب / المقري، حققه البقاعي، دار الفكر بيروت، ط 1، 1986م: 6/47.
- 5- باقة السوسان: 399 وتاريخ الجزائر العام / عبد الرحمن الجيلاني، بيروت، 1980: 2/286.
- 6- ابن باديس حياته وأثاره / د. عماد طالبي، شركة دار الأمة، الجزائر، 2009: 3/225.
- 7- جوانب من الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدينية والعلمية في المغرب الإسلامي من خلال نوازل وفتاوي المعيار المغربي للونشريسي: ص 49.
- 8- انظر: الدراءة فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة بيجاية / أبو العباس الغربني (644هـ 714هـ) / حققه عادل نويهض، منشورات دار الآفاق الجديدة بيروت: 230.
- 9- مقدمة ابن خلدون، دار القلم، بيروت، 1989: ص 451.
- 10- مجلة حوليات التراث / العدد 7 - 2007 بعنوان أبو زيد عبد الرحمن الوغليسي الفقيه الصوفي / الطاهر بوناب جامعة المسيلة.

- 11- أصول الفقه، تاريخه ورجاله / شعبان محمد إسماعيل، دار المريخ الرياض، 1981: ص 351.
- 12- البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان / ابن مريم الملطي المديوني التلمساني، راجعه ابن أبي شنب، المطبعة الشعالية، الجزائر، 1908م: 154.
- 13- المعيار المغرب والجامع المغرب في فتاوى علماء إفريقيا والأندلس والمغرب / الونشريسي (914)، إشراف الدكتور محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1981: 320.
- 14- ابن خلدون / التعريف بابن خلدون ورحلته شرقاً وغرباً / دار الكتاب اللبناني - بيروت 1979، ص: 61.
- 15- الإفادات والإنشادات / الرباط، لوحة 26 - ب - .
- 16- انظر: نفح الطيب: 5/310.
- 17- انظر: القواعد للمقربي / تحقيق دراسة أحمد بن عبد الله بن حميد - من التراث الإسلامي / مكة، المملكة السعودية: 40.
- 18- المرجع السابق: 45.
- 19- انظر: مدونات ومصادر القواعد والكليات والضوابط والفروق الفقهية عند المالكية / رشيد لمدور / الرباط.
- 20- راجع: المقاصد في المذهب المالكي خلال القرنين 5 و 6 هجري / نور الدين مختار الخادمي، مكتبة الرشد، الرياض، ط 2، 2003: 38.
- 21- القواعد / ص - أ - .
- 22- انظر: المقال السابق، رشيد لمدور.
- 23- القواعد : 111/1-112 .
- 24- المقاصد في المذهب المالكي، الخادمي: ص 345.
- 25- قواعد المقربي: 110.
- 26- رواه أبو داود.
- 27- القواعد: صفحة 89 - القاعدة 85.
- 28- تعريف الخلف برجال السلف / محمد الحفناوي، تحقيق أبو الأجنفان، مؤسسة الرسالة بيروت، ط 1، 1982م: 1/116.
- 29- التعريف لابن خلدون: 62.
- 30- نيل الابتهاج بتطریز الدیباج / أحمد بابا التبکتی، إشراف عبد الحمید عبد الله المراما، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، ط 1، 1989م: ص 434.

- 31- المرجع السابق: 439
- 32- المرجع السابق: 438
- 33- مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول / الشريف التلمساني، تعليق وضبط الشريف قصار، منشورات من تراثنا الوطني، تيبة الجزائر: ص 9.
- 34- انظر نيل الابتهاج: 436، والبستان: 172.
- 35- سورة آل عمران: 171.
- 36- مفتاح الوصول/تعليق شريف قصار: ص 11.
- 37- انظر نيل الابتهاج: 436.
- 38- المرجع نفسه.
- 39- المرجع السابق: 440
- 40- المرجع السابق: 433.
- 41- المرجع السابق: 436
- 42- المرجع السابق: 437
- 43- الإحاطة في أخبار غرناطة/ لسان الدين الخطيب ٧٧٦هـ، حققه محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 2، ١٩٧٣م : ٢٠٠، وفتح الطيب: ٥/٢١٥.
- 44- فتح الطيب: 7/223.
- 45- انظر: بعض فتاويه في الدرر المكنونة في نوازل مازونة/ أبو زكريا المغيلي المازوني (٨٨٣هـ)، المكتبة الوطنية، الجزائر: ١/١٥٤ ب.
- 46- بغية الرواد/ يحيى بن خلدون: 122.
- 47- فتح الطيب: 7/235.
- 48- المرجع السابق: 7/229.
- 49- معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى منتصف القرن ٢٠ / عادل نويهض، المكتب التجاري للطباعة، بيروت، ط ١، ١٩٧١م: ١٨٦-١٨٧ وأيضاً البستان / ابن مريم: 225.
- 50- البستان/ ابن مريم: 291.
- 51- العبر دار الكتاب اللبناني - بيروت -: المجلد ٧ ص ٨٢٤ - ٨٢٥.
- 52- فتح الطيب: 7/236.
- 53- وفيات الونشريسي/الونشريسي (٩١٤هـ)، حققه محمد حجي، دار المغرب للتأليف، الرباط: 122، التعريف لابن خلدون: 21 والبستان: 214.

- 54- الديجاج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب / ابن فردون (799هـ)، دار الكتب العلمية،
البيروت: 336.
- 55- انظر كتاب العبر: 856.
- 56- نيل الابتهاج: 432.
- 57- المرجع السابق: 438.
- 58- المرجع السابق: 435.
- 59- البستان: 172 ونيل الابتهاج: 436.
- 60- نيل الابتهاج: 437.
- 61- المرجع السابق: 436.
- 62- المرجع السابق: 435.
- 63- المرجع نفسه.
- 64- المرجع نفسه.
- 65- المرجع السابق: 436.
- 66- المرجع نفسه.
- 67- المرجع نفسه.
- 68- مبادئ الأصول إملاء الإمام عبد الحميد باديس / تحقيق د. عمار طالبي، المؤسسة الوطنية
للكتاب الجزائري ، ط2، 1988.
- 69- مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، ويليه كتاب مثارات الغلط في الأدلة/ الشريف
التلمساني، تحقيق محمد علي فركوس، مؤسسة الريان، بيروت، ط1، 1998م: ص 7 و 8.
- 70- انظر نيل الابتهاج 87/2.
- 71- ابن مريم / البستان: ص 167.
- 72- انظر المفتاح: 15 وما بعدها.
- 73- المرجع السابق: 124.
- 74- المرجع السابق: 105.
- 75- المرجع السابق: 104 وما بعدها.
- 76- المرجع السابق: 52 وما بعدها.
- 77- المرجع السابق: 35 وما بعدها.
- 78- المرجع السابق: 91 وما بعدها.

- 79 - المرجع السابق: ١١٥ وما بعدها.
- 80 - المرجع السابق: ١٣٧.
- 81 - انظر المفتاح، تحقيق محمد علي فركوس: ١٢٩.
- 82 - انظر المرجع السابق ١٣٠.
- 83 - المفتاح ص ٨٥.
- 84 - انظر المفتاح، تحقيق محمد علي فركوس: ١٣٣.
- 85 - المفتاح ص ١٥٦.
- 86 - المفتاح: ص ١١ و ١١٢.
- 87 - المفتاح، تحقيق فركوس: ص ١٣٢ وما بعدها.
- 88 - رشيد لمدور مقال سابق.
- 89 - رسالة دكتوراه / أصول الفقه في القرن الثامن المجري، دراسة تاريخية تحليلية / ضيف الله ابن هادي بن علي الزيداني الشهري، إشراف: د. عبد الكريم بن علي النملة، كلية الشريعة الرياض، ١٤٢٦هـ.
- 90 - انظر كتاب "مفتاح الوصول في بناء الفروع على الأصول"، الشريف قصار ص ٠٦.
- 91 - انظر المرجع السابق: ص ٤٠.
- 92 - المرجع السابق: ص ٤٠.
- 93 - مقال الأخضر الأخضرى: الهرم الأصولي بين الشريف التلمسانى والشاطبى.
- 94 - انظر: المفتاح بتحقيق فركوس.
- 95 - انظر المفتاح، الشريف قصار: ١٢٩.
- 96 - المرجع السابق: ص ٦٢.
- 97 - سورة النساء: ٢٣.
- 98 - سورة المائدة: ٠٤.
- 99 - المفتاح .٦٣
- 100 - المرجع السابق: ١٣٠.
- 101 - المرجع السابق: ص ١٣٣.
- 102 - سورة الأحزاب ٣٧.
- 103 - المفتاح: ص ٩٩.
- 104 - رواه مالك وأحمد وأصحاب السنن.

- .105- المفتاح: 136
- .106- المرجع السابق: 127
- .107- المرجع السابق: 128.
- .108- المرجع نفسه.
- .109- المرجع السابق: 198.
- .110- رواه الترمذى وصححه الألبانى، انظر مشكاة المصباح 3/1745.
- .111- المفتاح: 199.
- .112- المرجع السابق: 145
- .113- المرجع السابق: 131.
- .114- المرجع السابق: 66
- .115- انظر محمد حاج عيسى، الشريف التلمسانى المجتهد ومجدد الأصول في القرن الثامن هجري (مقال).
- .116- المفتاح: ص 15
- .117- المرجع نفسه.
- .118- المستصفى من علم الأصول، دار المعرفة بيروت، ط 1، 1904م: 1/03.
- .119- التعريف: 120
- .120- المفتاح بتحقيق فركوس: ص 263
- .121- مفتاح الوصول: ص 48
- .122- المرجع السابق: ص 124.
- .123- المرجع السابق: ص 148.
- .124- المرجع السابق: ص 140.
- .125- المرجع نفسه.
- .126- المرجع السابق: ص 138.
- .127- المرجع السابق: ص 65
- .128- انظر ترية ملكة الاجتهاد من خلال بداية المجتهد لابن رشد / محمد بولوز، بحث لنيل دكتوراه في الدراسات الإسلامية، إشراف: أحمد البوشيخي.
- .129- الوجيز الميسر في أصول الفقه المالكي، ملتقى الحديث.